

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 3 رجب 1442
(15 فبراير 2021) في الملف عدد 095/ع.ت.إ. 2021/؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ
5 رجب 1442 (17 فبراير 2021) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار
قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين في سوق الأمن الخاص المعنية لم يبدوا أية
ملاحظة حول عملية التركيز هذه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من
ملف التبليغ بتاريخ 5 رجب 1442 (17 فبراير 2021)؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص
عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن
عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة
عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ
21 من رجب 1442 (5 مارس 2021)؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز هو موضوع عرض عمومي
في طور الإنجاز ببورصة لندن إلى غاية 16 مارس 2021 والمقدم من
طرف شركة «Allied Universal Topco llc» بتاريخ 15 ديسمبر 2020
والذي في حالة قبوله، ستتولى بموجبه هذه الأخيرة المراقبة الحصرية
غير المباشرة على نسبة لا تقل عن 50% من أسهم رأسمال وحقوق
التصويت المرتبطة بها والمملوكة لشركة «G4S plc»؛

وحيث إن المادة 13 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه تنص
على أنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف
أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية
يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً
أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث إن شركة «Allied Universal Topco llc» قد أعلنت بتاريخ
8 ديسمبر 2020 عن عرض عمومي للاقتناء بهم على الأقل 50% من
أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها والمملوكة لشركة
«G4S plc»، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بموجب أحكام
المادة 13 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 16/ق/2021 صادر في 21 من رجب 1442
(5 مارس 2021) المتعلق بتولي شركة «Allied Universal
Topco llc» المراقبة الحصرية غير المباشرة عن طريق عرض
عمومي للاقتناء بهم على الأقل 50% من أسهم رأسمال
وحقوق التصويت المرتبطة بها والمملوكة لشركة «G4S plc».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ
21 من رجب 1442 (5 مارس 2021)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من
القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 095/ع.ت.إ. 2020/ بتاريخ
29 من ربيع الآخر 1442 (15 ديسمبر 2020)، المتعلق بتولي شركة
«Allied Universal Topco llc» المراقبة الحصرية غير المباشرة عن
طريق عرض عمومي للاقتناء بهم على الأقل 50% من أسهم رأسمال
وحقوق التصويت المرتبطة بها والمملوكة لشركة «G4S plc» والتي
سوف تتم ببورصة لندن بالمملكة المتحدة؛

وعلى القرار رقم 102/2020 للمقرر العام لمجلس المنافسة السيد
خالد البوعياشي، بتاريخ 2 جمادى الأولى 1442 (17 ديسمبر 2020)
والقاضي بتعيين السيد محمد عدنان والزين مقرراً في الموضوع طبقاً
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Allied Universal Topco llc» المراقبة الحصرية غير المباشرة عن طريق عرض عمومي للاقتناء بهم على الأقل 50% من أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها والمملوكة لشركة «G4S plc»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الشركة المقتنية «Allied Universal Topco llc»، وهي شركة لإدارة خدمات ومرافق الأمن، مقرها في سانتا آنا، كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية ؛

- الشركة المستهدفة «G4S plc»، وهي شركة أمنية عالمية مسجلة في المملكة المتحدة، تقدم مجموعة شاملة من خدمات الأمن في جميع أنحاء العالم والمتوفرة على فرع لها بالمغرب تحت إسم «G4S Maroc S.A.».

وحيث إنه حسب ملف التبليغ، فإن تولى شركة «Allied Universal Topco llc» المراقبة الحصرية غير المباشرة عن طريق عرض عمومي للاقتناء بهم على الأقل نسبة 50% من أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها والمملوكة لشركة «G4S plc»، يندرج في إطار تقوية وجود الشركة المقتنية في السوق وتعزيز عرض خدماتها وتوسيع امتدادها الجغرافي في مجال الأمن الخاص، مع تحسين جودة الخدمات والرفع من مردوديتها ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغه أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، أن الأسواق المرجعية المعنية لهذه العملية هي :

1. سوق حلول إدارة المخاطر الأمنية ؛
2. سوق الحراسة ؛
3. سوق نقل الأموال.

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الامتداد الجغرافي للأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي كالتالي :

1. بالنسبة لسوق حلول إدارة المخاطر الأمنية، فإن الامتداد الجغرافي لهذه السوق يكون عالميا مع العلم أن هاته الخدمة غير منظمة في إطار القانون رقم 27.06 المتعلق بأعمال الحراسة ونقل الأموال، وبالتالي فإن ممارستها بالسوق المغربية تبقى غير خاضعة لأي قيود قانونية ؛

2. بالنسبة لسوق الحراسة ونقل الأموال، فإن الامتداد الجغرافي لهذه السوق يكون وطنيا نظرا لوجود ترسانة قانونية خاصة بسوق الأمن الخاص بالمغرب تمنع الشركات الفاعلة بالقطاع من التوسع جغرافيا وتبقى رخصة مزاولة نشاط الأمن الخاص مقتصرة على التراب الوطني، لا سيما بالنسبة لسوق نقل الأموال الذي يخضع لدقتر تحملات تشرف عليه بنك المغرب ويبقى امتداده الجغرافي محدودا داخل التراب الوطني ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون السوق الوطنية لن تتأثر بعملية التركيز هاته لكون الشركة المستهدفة تتوفر على فرع لها بالسوق المغربية في حين أن الشركة المقتنية ليس لها وجود في السوق المذكور ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر أيضا عن كون خدمة حلول إدارة المخاطر الأمنية غير منظمة بموجب القانون وبالتالي فإن ممارستها بالسوق المغربية تبقى غير خاضعة لأي قيود قانونية؛ مع العلم أن حصص السوق التراكمية تقدر بأقل من 1% ؛

وحيث إن شركة «Allied Universal Topco llc» لا تنشط في سوق الحراسة بالمغرب وأن حصص السوق التراكمية للشركة المستهدفة G4S في هذا السوق تتراوح بين نسبيتي 10 و 20 بالمائة ؛

وحيث إن شركة «Allied Universal Topco llc» لا تنشط في سوق نقل الأموال وأن حصص السوق التراكمية للشركة المستهدفة G4S في هذا السوق تتراوح بين نسبيتي 20 و 25 بالمائة ؛

وحيث إن حصص السوق التراكمية لجميع أنشطة الأطراف في سوق الأمن الخاص بالمغرب تتراوح بين نسبيتي 10 و 20 بالمائة ؛

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي هاته لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 095/ع.ت.إ/2020 بتاريخ 29 من ربيع الآخر 1442 (15 ديسمبر 2020)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بمشروع عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Allied Universal Topco llc» المراقبة الحصرية غير المباشرة عن طريق عرض عمومي للاقتناء بهم على الأقل 50% من أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها والمملوكة لشركة «G4S plc» والتي ستتنشط في سوق الأمن الخاص.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 21 من رجب 1442 (5 مارس 2021)، بحضور السيد إدريس الكراوي رئيساً للجلسة، والسيدة جيهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة ، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاء : ادريس الكراوي.